قوله وههنا سوال الايجاب عنه بانا لا نسلم ان المراد بالتخلف تخلف الحكم فقط
بل مطلق التخلف الشامل لتخلف الصحة باستلزام فساد اخر سلمنا ذلك
لكن لا نسلم ان المراد بالحكم حكم الدعوى فقط بل الحكم اللازم للدليل مطلقا
سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان في العبارة ما يقتضي الحصر وعلى تسليمه قلنا
ان نقول هو اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح قوله اما لتخلف الحكم راجع
لقوله يقال والقول لاجل ذلك قد يقال يحتاج عدم الصحة معه الى
دليل وقد يكون بديهيا اما لو جعل راجعا الى قوله غير صحيح كان كلامه
قاصرا على النظري الا ان يحمل بالنسبة للبديهي تنبيها وقد يقال اذا
كان عدم الصحة بديهيا كان الدليل مستلزما فسادا وهو مخالفته بداهة
العقل فهو داخل في القسم الثاني فلا قصور على هذا ايضا قوله فسادا اخر
كالدور والتسلسل قوله ولو فسرا اي الضمير قوله على ما قيل قايله السيد
قوله لاختل سياق الكلام لاختلاف مرجع الضماير قوله وانه المعارضة اي
بالمعنى المناسب لقول المص بدليل الخلاف وهو مقابلة الدليل بدليل الخلاف
اما بمعنى اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه الخصم الدليل فليست
ظاهرة في الدليل دون المدعي لكن هذا المعنى لا يناسب قول المص بدليل
الخلاف قوله ونقيضه عطف تفسير والمراد ما يدل على النقيض ولو لزوما كما
اذا دل على مساوي النقيض او الاخص منه ولنمثل للثلاثة فنقول اذا
ادعى المعلل لانسان نية شي واستدل عليه فمعارضة السايل له اما باثبات
انسانيته او باثبات ضاحكيته او باثبات انه زنجي كان يقال في الاول
هذا ناطق وكل ناطق انسان وفي الثاني هذا ناطق وكل ناطق ضاحك
وفي الثالث هذا ادمي اسود وكل ادمي اسود زنجي قوله عين دليل المعلل
اي لا من جميع الوجوه والا لم تتصور المعارضة بينهما بل باعتبار الصورة
وغالب المادة كالصغرى والحد الاوسط مثاله ان يقول الفلسفي العالم
قديم لانه اثر القديم ولا شي من اثر القديم بحادث فيقول السني العالم
اثر القديم ولا شي من اثر القديم بقديم قوله العامة الورود معنى عموم
ورودها انه يستدل بها على كل شي حتى النقيضين كان يقال هذا
الشي الذي وجوده وعدمه مستلزمان للمطلوب اما ان يكون موجودا او

معدوما

معدوما وايا ما كان يثبت المطلوب فاذا استدل به الفلسفي على قدم العالم
فيستدل به على حدوثه معارضة له به ورده التحقيقي اذ يقال نختار
انه معدوم ولا نسلم ثبوت المطلوب لانا نختار انه معدوم فانه وصفته
التي هي استلزام عدمه المطلوب ذكره المرعشي قوله قلبا لانه قلب دليل
المستدل دليلا له قوله او كان صورته كصورته اي مع اختلاف المادة
والمراد باتحاد الصورة ان يكون الدليلان من الضرب الاول من الشكل
الاول مثلا قوله بالمثال لتماثل الدليلين صورة مثالها الوضوء عبادة وكل
عبادة تحتاج لنية فيقول المعارض الوضوء نظافة وكل نظافة مستغنية
عن النية قوله والا اي والا يكن دليل المعارض عين دليل المعلل ولا بصورة
بان يتحد مادة لا صورة او يختلف مادة وصورة فمعارضة بالغير فهي
قسمان فالاول كان يستدل المعلل على مدعاه بمغالطة عامة الورود
فيعارضه الخ بل بايراد تلك المغالطة دليلا على نقيض مدعى المعلل
بصورة اخرى غير الصورة التي اختارها المعلل والثاني كان يقول
المعارض في المثال المتقدم الوضوء نظافة ولا شي من النظافة يحتاج
الى نية وانما اقتضى الاتحاد في الصورة المثلية دون الاتحاد في المادة مع ان
ان كلا منهما جزء للدليل لان الصورة اشرف لان بها وجود الشي بالفعل
بخلاف المادة فبالقوة قوله ولما كان الخ اشار الى ان الفا فصيحة وعليه
اعتراض من وجهين احدهما ان لما لا تجاب بالفا كما هو منصوص ثانيهما
ان العطف مناف فهو اولى لعدم احواجه الى تقدير والمعطوف عليه قوله
منع الخ وقد يدفع الثاني التنبيه على ان ضرورته مانعا انما يكون بعد وظايف
الخصم الاول قوله صرت مانعا اي متمكنا من المنع او في منصب المنع والخطاب
للمعلل كما اشار اليه الشارح قوله اي سايلا حمل المنع على المعنى الاعم الصادق بالوظايف
الثلاث قوله فامر غير معتد به اي لا نقلا لوقوعه في محاورات المحققين ولا
عقلا لجواز ان الدليل الثاني للمعلل اظهر وعلى تقدير عدم اظهريته
انضم الى دليله الاول فيحصل له قوة على المعارض قوله على المنافي اي
المانع بالمعنى الاخص قوله وهو الظاهر اي من اللفظ لانه المتبادر منه
اللفظ عند الاطلاق قوله لكن الاول اولى لسلامته من القصور في الثاني

Copyright © King Saud University